

ملف طلب ممارسة البيع بالتخفيض

يجب على العون الاقتصادي الراغب في ممارسة البيع بالتخفيض تقديم طلب إلى المدير الولائي للتجارة المختص إقليميا مرفوق بالوثائق التالية:

- نسخة من مستخرج السجل التجاري أو، عند الاقتضاء، نسخة من مستخرج سجل الصناعة التقليدية والحرف.
 - قائمة السلع موضوع البيع بالتخفيض وكمياتها.
 - قائمة تبين التخفيضات في الأسعار المقرر تطبيقها وكذا الأسعار الممارسة سابقا.
- كل إيداع لملف مطابق يؤدي فوراً إلى تسليم رخصة إلى العون الاقتصادي تسمح له بالشروع في البيع بالتخفيض خلال المدة